

مُعْتَمِدًا مَعَ الْعِزِّ أَوْ الْأُخْتِرَامِ فَظَاهِرٌ أَنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى
فَأَنْ قِيلَ قَدْ أَرَجَبْتُمُ النَّظَرَ قَبْلَ الْإِيمَانِ عَلَى مَا اسْتَعْرَبْتُمْ
كَلَامَكُمْ قَاءَ دَاوُدِ الْمَلِكِ إِلَى الْمَرْثَةِ فَقَالَ حَتَّى أَنْظُرَ مَا نَأْتِي
الآن فِي مَهَلَةِ النَّظَرِ وَحَتَّى تَرَوْا مَاذَا تَقُولُونَ أَنْزَلُ مِثْلَهُ
الْأَقْرَبُ بِالْإِيمَانِ فَتَنْقُصُونَ أُمَّلَكُمْ فِي أَنْ النَّظَرَ يَكُونُ تَبْلُغًا أَمْ
تُجَاهِلُونَ فِي النَّظَرِ لِجِدِّ بِنْتِ طَارِكٍ بِهِ الْمَدَاءُ فِيهِ أَمْ
تُجَاهِلُونَ وَتَهْمُ بِمَقْدَارِ قَتْلِكُمْ فِيهِ بِعَيْرِ تَصِيحِ الْحَبَابِ أَنْتُمْ
تَقُولُونَ أَمَّا الْقَوْلُ بِوُجُوبِ الْإِيمَانِ قَبْلَ الْمَعْرِفَةِ فَضَعِيفٌ
لِأَنَّ التَّوَكُّلَ الْمُتَوَكَّفِيَّ مَا لَا يُعْلَمُ صِدْقُهُ لِقَوْلِهِ فِي النَّسْوِيَّةِ
بِعَيْنِ النَّبِيِّ وَالْمُتَنَبِّيِّ وَأَنَّهُ يُؤْمِدُ أَوْ لَا فَتَنْظُرُ فَيَسْتَبِينَ
لِلْحَقِّ فَيَتِمَّ أَدْوَى وَيَتَّبِعِينَ الْبَاطِلَ فَيَرْجِعُ وَقَدْ اعْتَقَدَ الْكُفْرَ
وَأَمَّا إِذَا دَعِيَ الْمَلِكُ الْمَطْلُوبَ بِالْإِيمَانِ إِلَى النَّظَرِ يُقَالُ
لَهُ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ النَّظَرَ فَأَسْرُدْهُ وَإِنْ كُنْتَ لَا تَعْلَمُهُ فَاسْمَعْهُ
وَيُسْرِدْ عَلَيْهِ فِي سَاعَتِهِ قَائِمًا مِنْ تَحَقُّقِ اسْتِزْجَارِهِ وَإِنْ
أُتِيَ تَبَيَّنَ عِنَادُهُ فَوَجِبَ اسْتِخْرَاجُهُ مِنْهُ بِالسُّبُطِ أَوْ بِمَوْتِهِ
قَائِمًا كَأَنَّهُ مَنْ جَاءُوا أَهْلَ الْأَسْلَامِ وَتَعْلَمُ طَرَفَ الْإِيمَانِ لَمْ يُعْمَلْ
سَاعَةً أَلَّا تَرَى أَنَّ الْمُرْتَدَّ اسْتَجَبَ فِيهِ الْعِلْمُ الْأَمْهَالُ لَعَلَّهُ
إِنَّمَا ارْتَدَّ بِرُبِّ فَيُنَادِي بِصِدْقِهِمْ مَدَّةً لَعَلَّهُ أَنْ يَرْجِعَ الشُّكُّ
بِالْبَيِّنِ وَالْجَهْلُ بِالْعِلْمِ وَالْجَبِيحُ ذَالِكُمْ لِحُصُولِ الْعِلْمِ بِالنَّظَرِ

فيه

النبى والنبي

يضرحتي

نافق وخاطم

الصحيح

الصحيح أَوْ لَا وَحَتَّى يَصِحَّ لِنَظَرِ أَنْ يَقُولَ أَنَّ الْإِيمَانَ يَكُونُ
أَوْ لَا قَبْلَ النَّظَرِ وَلَا يَصِحُّ فِي الْعُقُولِ الْإِيمَانُ بِعَيْرِ مَعْلُومٍ
وَذَلِكَ الَّذِي يَجِدُهُ الْمُؤْمِنُ فِي نَفْسِهِ حَسْبَ طَرَفِ بَعْضِهِ
وَالْإِيمَانُ تَطَرُّقُ إِلَيْهِ التَّجَرُّبُ وَالسُّكُونُ تَطَرُّقُ وَإِيضًا
قَائِمًا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعَى الْخَلْفَ إِلَى النَّظَرِ
أَوْ لَا فَلَمَّا قَامَتِ الْحُجَّةُ بِهِ وَبَلَغَ حَايَةَ الْأَعْدَاءِ فِيهِ حَمَلَهُمْ عَلَى
الْإِيمَانِ بِالْتَّبِينِ أَفَلَا تَرَى أَنَّ كُلَّ مَنْ دَعَاهُ إِلَى الْإِيمَانِ
قَالَ لَهُ أَمْرٌ عَلَى أَيْتِكَ فَبِعَرَضِهَا عَلَيْهِ فَيُطْفِرُ إِلَى
قِيَوْمٍ قِيَامًا مِنْ أَوْ يَبْعَثُ لِيَمْلِكُ إِيَّاهُ فَلَمَّا هَذَا
كَلَامُ ابْنِ الْعَرَبِيِّ وَهُوَ حَسَنٌ وَمَدَّ الْقَوْلَ بِأَنَّ
الْمَعْلُومَ لَيْسَ بِمَوْجِبٍ لِأَنَّهُ يَلْزَمُ عَلَيْهِ تَكْفِيرُ الْكُفْرِ أَعْمَالِ
الْمُؤْمِنِينَ وَهُوَ مُعْظَمُ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَذَلِكَ بِمَا يُفْرَحُ بِمَا أَنَّ
سَيِّدَنَا وَمَوْلَانَا نَجْمًا مَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكْثَرَ
الْأَنْبِيَاءِ أَتْبَاعًا وَوَرَدَ أَنَّ اثْنَةَ الْمَسْرُومَةِ ثَلَاثًا أَهْلَ
الْحَيَّةِ وَأَجِيبُ بِأَنَّ الْمُرَادَ بِالذَّلِيلِ الَّذِي يَكُونُ مَعْرُوفَةً
عَلَى جَمِيعِ الْمَلَكِيَّةِ هُوَ الدَّلِيلُ الْجَلِي الَّذِي يُحْضِرُ فِي
الْجَاهِ الَّذِي كَلَّفَ الْعِلْمَ وَالطَّائِفَةَ بِعَقَائِدِ
الْإِيمَانِ حَيْثُ لَا يَفْعَلُ قَلْبُهُ فِيهَا كَأَنَّ رِي سَمِعَتْ
النَّاسَ يَقُولُونَ سَيِّئًا فَعَلْتَهُ وَبِشَيْءٍ مَعْرِفَةِ النَّظَرِ

استنكاه

علم